



الجمهورية اللبنانية  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
الوزير

بيروت، في: ٣/١١/٢٠٢١

قرار رقم ٦ / ح ش  
 يتعلق بتعديل القرار رقم ٣ / ح ش تاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣  
لتحديد سعر مبيع النخالة ودقيق القمح من  
"فنة ٨٥" و "Zero" و "Extra" وكافة الفئات الأخرى

إن وزير الاقتصاد والتجارة،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٥٩/١٤٣ (نظام و صلاحيات المديرية العامة للحبوب  
والشمندر السكري)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٣ تاريخ ١٩٨٣/٠٩/٠٩ (حيازة السلع والمواد  
والحاصلات والاتجار بها) لاسيما المادة السادسة منه،  
ونظراً للظروف الاستثنائية التي تمرّ بها البلاد، انعقد بتاريخ ٢٠٢١/٠١/٠٥ اجتماع مع  
ممثلين عن تجمع أصحاب المطاحن، الذين وافقوا على طلب الوزير وأبدوا كلّ تعاون استناداً  
لմبدأ التعاوض والتكميل الاجتماعي،  
بناءً على القرار رقم ٣٩ / ح ش تاريخ ٢٠٢١/٥/٢٨ القاضي بتشكيل لجنة لدرس كلفة  
طحن دقيق القمح وكلفة إنتاج ربطة الخبز اللبناني،  
واستناداً إلى ارتفاع سعر القمح في البورصة العالمية،  
واستناداً إلى سعر صرف الدولار،  
واستناداً إلى ارتفاع سعر المحروقات في السوق نتيجة وقف الدعم، كما وارتفاع كلفة نقل  
الطحين من المطاحن إلى الأفران،  
واستناداً إلى الظروف الاستثنائية وفقاً لما عرفه الاجتهاد الاداري،  
وحفاظاً على الأمن الغذائي،  
وبناءً على اقتراح مدير عام الحبوب والشمندر السكري،

پہلے زر ما یأتی:

**المادة الأولى:** حدد سعر طن دقيق القمح المعد لإنتاج الخبز اللبناني (فئة ٨٥)، أرض المطحنة، بمبلغ // ٨٦١٠٠٠ ل.ل.// (ثمانمئة وواحد وستين ألف ليرة لبنانية)، كحدٍ أقصى.

**المادة الثانية:** حدد سعر طن دقيق القمح "Zero" فئة ٦٥، أرض المطحنة ، بمبلغ ١٤٨٠٠٠ ل.ل // ( مليون وأربعين وثمانية وأمانية وأربعين ألف ليرة لبنانية)، كحد أقصى.

**المادة الثالثة:** حدد سعر طن دقيق القمح "Extra" فئة ٥٥، أرض المطحنة ، بمبلغ ١٥٣٩.٠٠٠ ل.ل // (مليون وخمسماية وتسعة وثلاثين ألف ليرة لبنانية)، كحدٍ أقصى.

**المادة الرابعة:** حدد سعر طن دقيق القمح "Super Extra" فئة ٦٠ وكافة الفئات الأخرى، أرض المطحنة ، بمبلغ //١٦٩٠٠٠٠٠ ل.ل. // ( مليون وستمائة وتسعين ألف ليرة لبنانية ) ، كحدٍ أقصى.

**المادة الخامسة:** يحدد سعر مبيع طن النخالة بـ /٢٠٠٠.٥٢٠ ل.ل. مليوناً وخمسمائة ألف ليرة لبنانية لا غير ارض المطحنة كحد أقصى و بـ /٢٩٠٠٠.٠٠٠ ل.ل. مليونين وتسعماية ألف ليرة لبنانية كحد أقصى واصل الى المزارع.

**المادة السادسة:** تحدد كلفة نقل الطحين والنخالة وفقاً للجدول التالي:

المسافة (كم)	سعر نقل طن النخالة (ل.ل.)	سعر نقل طن الطحين (ل.ل.)	سعر نقل طن النخالة (ل.ل.)
٣٧-١	١٨٤.٠٠٠	٢٢٧.٠٠٠	
٦٠-٣٨	٢٣٤.٠٠٠	٢٩١.٠٠٠	
٨٥-٦١	٢٩١.٠٠٠	٣٦٦.٠٠٠	
١٣٠-٨٦	٣٦٠.٠٠٠	٤٠٠.٠٠٠	

**المادة السادسة:** تُسَدِّد كاملاً قيمة فاتورة شراء الدقيق من قبل الأفران والمخابز بالليرة اللبنانية بموجب فاتورة رسمية على أن تتضمن بما يخص كميات الطحين الموسَد للخزير العربي رقم القسيمة الصادرة عن الوزارة ،

**المادة السابعة:** يُعمل بهذا القرار اعتباراً من ٤/١١/٢٠٢١،

**المادة الثامنة:** يُبلغ هذا القرار من يلزم.

هوزير الاقتصاد والتجارة

مدين سلام



- يبلغ إلى:
- المديرية العامة للاقتصاد والتجارة
- تجمع أصحاب المطابخ الالية
- اتحاد نقابات الأفران والمخابز في لبنان